قضية: قانون العمل الأهلي

ناقش المُشاركون التحديات التي يواجها قانون العمل الأهلي ولائحته التنفيذية وكان هُناك توافق عام بين المُشاركين بشأن تعديل بعض مواد القانون كالآتي:

- تعديلات تشريعية خاصة بتأسيس الجمعيات الأهلية.
- تعديلات تشريعية خاصة بالموارد المالية والأنشطة الاقتصادية للجمعيات الأهلية.

❖ أهم التعديلات التشريعية المُقترحة لقانون العمل الأهلي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

تعديلات تشريعية خاصة بتأسيس الجمعيات الأهلية:

- تعديل المادة رقم ٥ لتصبح: النسبة المحددة لعضوية الجمعية من غير المصريين ممن لهم إقامة قانونية دائمة أو مؤقتة أكثر من ٢٥%.

نص المادة قبل التعديل	نص المادة بعد التعديل
مادة (٥) يجوز لغير المصريين ممّن لهم إقامة قانونية دائمة أو مؤقتة في مصر، الاشتراك في عضوية الجمعية أو مجلس إدارتها، بما لا يتجاوز نسبة (٢٥%) من الأعضاء، وتبيّن اللائحة التنفيذية لهذا القانون ضوابط اشتراك الأجانب في عضوية الجمعية أو مجلس إدارتها.	مادة (٥) يجوز لغير المصريين ممّن لهم إقامة قانونية دائمة أو مؤقتة في مصر، الاشتراك في عضوية الجمعية أو مجلس إدارتها، على أن يكون أغلب الأعضاء من المصريين، وتستثنى الجمعيات ذات الطبيعة الخاصة من هذه النسبة وفقاً لقرار يصدر من رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والمؤسسات الأهلية بوزارة التضامن الاجتماعي، وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون ضوابط اشتراك الأجانب في عضوية الجمعية أو مجلس إدارتها.